


# جمعية سفانة الخيرية للخدمات الصحية بحائل

تحت إشراف وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية  
مسجلة برقم (598)



## سياسة قواعد السلوك

### مقدمة

تمثل هذه السياسة التعريف بالمبادئ والأداب والأخلاق الإسلامية المنبع الأساس لسلوك الفرد، ونشر القيم، مع تعزيز القيم المهنية والأخلاقية في علاقة الموظف مع زملائه ورؤسائه، والتي تندمج تحت إطار تنمية روح المسؤولية، والالتزام بها مع تعزيز ثقة العملاء بالخدمات التي تقدمها الجمعية، والعمل على مكافحة الفساد بشتى صوره.

### النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية، ويستثنى من ذلك من تصدر لهم سياسات سلوك وظيفية خاصة وفقاً لأنظمة.

تضمن الجمعية والعاملين بها وكل ما يتبعها على حدة الالتزام بـ:

### أولاً: التزاهة:

١. الترفع عن كل ما يخل بشرف الوظيفة.
٢. تحصيص وقت العمل لأداء الواجبات الوظيفية.
٣. العمل خارج وقت العمل متى ما طلب ذلك وفقاً لمصلحة الجمعية.
٤. خدمة أهداف الجمعية التي يعمل بها وغايتها.
٥. الإلعام بأنظمة اللوائح وتطبيقها دون تجاوز أو اهمال.
٦. التحلي بالتزاهة في أي تحقيق رسمي يشارك فيه أو دعوى قضائية.
٧. اتخاذ الإجراءات الرسمية لضمان سرية المعلومات الشخصية لآخرين.
٨. توخي الموضوعية في تصرفاته من خلال العمل بحيادية ودون تمييز.

### ثانياً: الواجبات تجاه المستفيدين والعملاء:


١. احترام حقوقهم ومراعاة مصالحهم دون استثناء والتعامل معهم بحسن ولباقة.
٢. السعي لكسب ثقته عبر التزاهة.
٣. التجاوب معهم وفق السلوك السليم في كل الأعمال بما يتفق مع الأنظمة والتعليمات.
٤. التعامل مع الوثائق والمعلومات الشخصية بسرية تامة وفقاً لأنظمة والتعليمات.
٥. الامتناع عن أي عمل يؤثر سلباً على الثقة الوظيفية.

### ثالثاً: الواجبات تجاه الرؤساء والمرؤوسين:

١. على الموظف تنفيذ أوامر رؤسائه وفق هيكلة العمل والتسلسل الإداري، دون مخالفه لأنظمة والتعليمات مع بيان ذلك خطياً لرئيسه عند حدوثه.
٢. على الموظف التعامل مع زملائه باحترام ولباقة والمساهمة في بناء بيئة سليمة معهم.



الأيزو في إدارة الجودة



# جمعية سفانة الخيرية للخدمات الصحية بحائل

تحت إشراف وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية  
مسجلة برقم (598)

٣. على الموظف مشاركة اراءه بمهنية وموضوعية عالية.
٤. الموظف معني بتقديم المساعدة لزملائه في حل المشاكل التي تواجههم في مجال العمل.
٥. أن يكون الموظف قدوة حسنة لزملائه من حيث الالتزام بالأنظمة والتعليمات.
٦. أن يسعى الموظف إلى نقل الخبرات التي اكتسبها إلى زملائه في تنمية مهاراتهم عن طريق التدريب والتعامل معهم دون تمييز.

## رابعاً: المحظورات العامة:

١. يحضر على العاملين إساءة استعمال السلطة الوظيفية واستغلال النفوذ، بقبول أو طلب الرشوة أو ارتكاب أي صورة من الصور المنصوص عليها في نظام مكافحة الرشوة.
٢. يحضر على العاملين التزوير أو أي صورة من صورة.
٣. يحضر على العاملين الجمع بين وظيفتين وممارسة أخرى دون الحصول على موافقة مسبقة بذلك.
٤. يحضر على العاملين الاشتراك في الشكاوى الجماعية أو رفع شكاوى كيدية ضد أشخاص أو جهات.
٥. يحضر على العاملين جمع الوثائق أو العينات أو المعلومات الشخصية عن أي شخص إلا أن تكون في إطار نظامي وضمن متطلبات العمل الضرورية.
٦. يحضر على العاملين افشاء المعلومات السرية أو الوثائق أو المستندات التي تحمل طابع الأهمية والسرية والتي حصل عليها بسبب وظيفته حتى بعد انتهاء العلاقة التعاقدية معهم مالم يكن الكشف عنها مسماً به صراحة بموجب الأنظمة.
٧. يحضر على العاملين الإفصاح لوسائل الإعلام بأي مداخلة أو تعليق أو تصريح في موضوعات لازالت تحت الدراسة أو التحقيق، أو عبر أي من وسائل التواصل الاجتماعي.
٨. يحضر على العاملين توجيه أي من النقد أو اللوم إلى المملكة أو أي حكومة خارجية، عبر أي وسيلة من وسائل الإعلام الداخلية أو الخارجية.
٩. يحضر على العاملين اصدار أو نشر أو التوقيع على أي خطابات أو بيان يناهض سياسة المملكة أو يتعارض مع أنظمتها السياسية ومصالحها.

## خامساً: الهدايا والامتيازات:

١. يحضر على العاملين قبول الهبات أو الامتيازات أو الخدمات التي تعرض عليهم بشكل مباشر أو غير مباشر أو أي ميزة يكون لها تأثيراً على نراحته.
٢. يحضر على العاملين قبول أي تكريم أو هدية أو جائزة من أي جهات خارجية دون الحصول على موافقة رسمية من الجهة المشرفة.
٣. يحضر على العاملين قبول أي تسهيلات أو خصومات على المشتريات الخاصة من الموردين الذين لديهم معاملات مع الجمعية.
٤. يحضر على العاملين استخدام أي معلومة حصلوا عليها بحكم عملهم للحصول على خدمة أو معاملة خاصة من أي جهة.

## سادساً: استخدام التقنية:

١. على العاملين اتخاذ جميع الاجراءات اللازمة للمحافظة على الأجهزة التقنية التي بحوزته وعهده عليه.
٢. يلتزم العاملين بعدم تحميل برامج أو تطبيقات على الأجهزة إلا بعد التنسيق مع القسم المعنى بذلك.



الآيزو في إدارة الجودة



# جمعية سفانا الخيرية للخدمات الصحية بحائل

تحت إشراف وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

مسجلة برقم (598)

٣. يلتزم العاملين بعدم استخدام الأجهزة إلا لأغراض العمل، وعدم تخزين معلومات ليست من ضمن العمل.
٤. يلتزم العاملين بالمحافظة على معلومات الدخول الخاصة بهم والمعلومات السرية الموجودة في الأجهزة الخاصة بهم

## سابعاً: التعامل مع الانترنت:

١. على العاملين الذين تتواجد لديهم إمكانية الوصول إلى شبكة الانترنت الالتزام باستخدام الشبكة لأغراض العمل.
٢. يلتزم العاملين بشروط ومتطلبات حقوق الملكية الفكرية للبرامج والملفات.
٣. يلتزم العاملين بعدم تحميل أي مواد مخلة بالأداب والأعراف أو أي نشاط غير نظامي يعاقب بموجهاً مرتكبه.
٤. يلتزم العاملين الذين خصص لهم بريد الكتروني عدم استخدامه لإنشاء رسائل لا تتعلق بالأعمال المنوط بها، وعدم فتح أي رسالة من مصدر غير معروف إلا بعد التنسيق مع القسم المعنى بذلك.

## ثامناً: مكافحة الفساد:

١. يلتزم العاملين أن يفصحوا خطياً للجمعية عن أي حالة تعارض مصالح حالة أو محتملة، وألا يشارك في أي قرار يؤثر بشكل مباشر أو غير مباشر على ترسيه أي عقد يكون أحد أقربائه طرف فيه.
٢. يتوجب على العاملين الإبلاغ خطياً للقسم المعنى عن أي تجاوز لأنظمة والتعليمات النافذة التي يطلع عليها خلال عمله، وإبلاغ الجهات المختصة عن أي فساد علم به أثناء وظيفته وذلك في سبيل جهود مكافحة الفساد.

## تاسعاً: التزام الجهة للموظف:

١. على الإدارة التنفيذية في الجمعية نشر هذه السياسة في موقعها الإلكتروني، وتعريف العاملين بها وإبلاغهم بأنه يجب عليهم الالتزام بأحكامها.
٢. على الإدارة التنفيذية في الجمعية تهيئة بيئة عمل آمنة وصحية للعاملين تلبي المتطلبات الأساسية لأداء عملهم، وتطبيق الأنظمة واللوائح والقرارات بعدلة وإنصاف دون تمييز.

## المسؤوليات

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين الذين يعملون تحت إدارة واسراف الجمعية الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بعملهم وعلى هذه السياسة والإلمام بها والتتوقيع عليها، والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية. وعلى إدارة الموارد البشرية نشر الوعي بثقافة ومبادئ السلوك الوظيفي وأخلاقيات الوظيفة وتزويد جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها.

## المراجع


اعتمد مجلس إدارة الجمعية في الاجتماع (٩) في دورته (١) هذه السياسة في ٣٠ / ٦ / ٢٠٢٢ وتحل هذه السياسة محل جميع سياسات قواعد السلوك الموضعية سابقاً.



الأيزو في إدارة الجودة

# جمعية سفانة الخيرية للخدمات الصحية بحائل

تحت إشراف وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية  
منسقة برقم (٣٩٨)



## محضر اجتماع مجلس الإدارة رقم (٩ - ٢٢٠٢) (٩ - ١٤٤٣-١٢-١)

في يوم الخميس ١٤٤٣-١٢-١ الموافق ٢٠٢٢-٦-٣٠ وفي تمام الساعة ٦ مساءً عقد مجلس الإدارة اجتماعه رقم (٩) عن بعد وذلك لاتخاذ القرارات التالية:

وأفاد مجلس الإدارة على اعتماد اللوائح و السياسات الموضحة أدناه :

- ١- على اللائحة المالية.
- ٢- سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات.
- ٣- سياسة الاحتفاظ بالوثائق وإتلافها.
- ٤- سياسة الاشتباك بعمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب.
- ٥- سياسة التعامل مع الشركاء المنفذين والأطراف الثالثة.
- ٦- الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب.
- ٧- سياسة الاشتباك بعمليات غسل الأموال وجرائم الإرهاب.
- ٨- دليل مؤشرات وإجراءات عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
- ٩- سياسة الهيئات الرقابية والإشراف على المنظمة وفروعها ومكاتبها وتقسيماتها.
- ١٠- سياسة تعارض المصالح للجمعيات الأهلية.
- ١١- سياسة جمع التبرعات.
- ١٢- خصوصية البيانات.
- ١٣- سياسة قواعد السلوك.
- ١٤- سياسة مصفوفة الصلاحيات بين مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية.
- ١٥- لائحة صلاحيات مجلس الإدارة.
- ١٦- محتوى تقييم المخاطر المتصلة والكافمة.
- ١٧- دليل السياسات والإجراءات المالية والمحاسبية.
- ١٨- إجراءات التعامل مع المقبولات.
- ١٩- لائحة المشتريات.
- ٢٠- سياسة الصرف للبرامج والأنشطة والمصروفات الإدارية العمومية.
- ٢١- سياسة الاستثمار .

م	الاسم	المنصب	التوقيع
.١	د. محمد بن ناصر العلوى	نائب الرئيس	
.٢	أ. عبد الرحمن بن سليمان البليهد	أمين الصندوق	
.٣	أ. أحمد بن عبدالله الملق	عضو	
.٤	أ. عبد الله بن فريح الرashed	عضو	
.٥	أ. هشام بن إبراهيم التميمي	عضو	
.٦	م. ماجد بن سعد الدرعان	عضو	
.٧	أ. أيوب بن إبراهيم الزغبي	عضو	
.٨	د. محمد بن موسى الخمعلي	عضو	

رئيس مجلس الإدارة

د. إبراهيم بن محمد التويجري



وسام التميز  
في مجال رعاية كبار السن  
في الدول العربية  
2020